FIQH MAQASHID AL KHITAB

by Husni Mubarrak

Submission date: 12-Jun-2022 02:42AM (UTC+0700)
Submission ID: 1854944294
File name: 1461-Article_Text-5395-2-10-20200722.pdf (261.09K)
Word count: 8012
Character count: 28013

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

FIQH MAQĀSḤID AL-KHIṬĀB: MUḤĀWALAT AL-'UTHŪR 'ALĀ MAFHŪM AL-MUSĀWĀH FĪ SYAHĀDAT RAJUL WA IMRAATAIN

فقه مقاصد الخطاب: محاولة العثور على مفهوم المساواة في شهادة رجل وامرأتين

Husni Mubarrak

Universitas Islam Negeri (UIN) Ar-Raniry, Banda Aceh
husnilatief@yahoo.com

ملخص:

هذا البحث منطلق من ورود تفسيرات عديدة متقاربة لمعاني آية القرآن الكريم عن قبول شهادة رجلين أو رجل وامرأتين في مجال المعاملات كما ورد في القرآن في سورة البقرة الآية 282. وتفسير الآية عند كتب التفسير قديما وحديثا—رغم تنوعها—متفق إجماليا على أن الآية تنبيه على أهمية شهادة الرجل حيث تساوي شهادة امرأتين. لدعم اتجاه هذا التفسير، جاء الرأي معتضدا بالأدلة النقلية والعقلية حيث إن المرأة ناق ة العقل والدين كما ذكر في الآية "أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى". أو أن الآية تعتبر من قبيل "التعبدي" لغاية الامتثال فقط أو غير معقولة المعنى حسب تعبير الإمام الشاطبي في الموافقات. والبنية الثقافية الأبوية الموروثة عبر القرون والأزمان عندنا تدعم تلك الحالة المؤسفة للمرأة. وعلى صعيد آخر، جاءت الآيات العديدة في القرآن ببيان دور ومشاركة متساوية بين الرجل والمرأة في الأعمال ال الحات وأن المرأة تكون شريكة له في الحياة مما تؤدي إلى معنى المساواة والعدالة في العمل والفرصة. بل في مجال الرواية، تقبل رواية المرأة وحدها في الحديث النبوي مثل رواية عائشة رضي الله عنها وغيرها من ال حابيات. ثار السؤال حول تفسير الآية عن معنى المساواة والعدالة بين الرجل والمرأة. هل الآية عن شهادة المرأة حقا تعبدي أو تعقلي (قابل للتعقل)؟ أ هي كمّا أم كيفا؟ ولماذا تقبل رواية المرأة وحدها مع إلزام شهادة امرأتين؟ هل تقبل رواية المرأة فقط في القضايا الدينية دون السياسية؟ باتخاذ فقه المقاصد كمعيار الأخلاق لفهم تفسير ومضمون الآية القرآنية بالتوازن، يحاول هذا البحث إحضار المناقشة حول مفهوم المساواة بين الرجل والمرأة التي تهم الأوقات الراهنة.

الكلمات المفتاحية: فقه المقاصد، مساواة، تفسير، شهادة، امرأة، رواية

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

Abstract: This article examines the problem of the diversity of interpretations of the testimony of two women equal to the testimony of one man in surah Al-Baqarah, verse 282. A number of interpretations that have surfaced use the *hujjah, naqliy* or *aqliy*, to reinforce the view that the testimony of two women is equal to one man. Some even return it to the verse of *ta'abbudiy* (unthinkable), so it does not open alternative interpretations because the verse is understood as final. By using the concept of "*Fiqh Maqashid al-Khithab*" as an ethical concept to understand the definition and meaning of the verses in a more equal, this article examines the discussions about the interpretation of the verses of "two women and one man".The result show that based on summarized from various treasures the book of commentaries on the Qur'an, classic and contemporary the intrepetation has various meaning about the concept of *ta'abbudiy* (unthinkable).

Keywords: *maqashid, equality, tafseer, women's testimony.*

Abstrak: Artikel ini melihat persoalan keragaman tafsiran mengenai kesaksian dua perempuan setara kesaksian satu laki-laki dalam firman Allah surat Al-Baqarah ayat 282. Sejumlah tafsiran yang muncul ke permukaan menggunakan *hujjah, naqliy* maupun *aqliy*, untuk menguatkan pandangan bahwa kesaksian dua perempuan setara satu laki-laki. Bahkan sebagian memulangkannya kepada jenis ayat *ta'abbudiy (unthinkable)* sehingga tidak membuka ruang tafsiran dan pemahaman baru sebab ayat tersebut dipahami sebagai sesuatu yang tuntas. Dengan menggunakan konsep "*Fiqh Maqashid al-Khithab*" sebagai konsep etis memahami arti dan makna ayat Al-Qur'an secara lebih berimbang, artikel ini berupaya menyajikan dikusi seputar tafsiran ayat kesaksian "dua perempuan dan satu laki-laki" itu dirangkum dari pelbagai khazanah kitab tafsir Al-Qur'an, klasik dan kontemporer.Hasil penelitian menunjukkan bahwa berdasarkan rangkuman dari berbagai khazanah kitab tafsir Al-

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

Qur'an, klasik dan kontemporer intrepetasi memiliki beragam makna tentang konsep ta'abbudiy (tidak terpikirkan).

Kata Kunci: *maqashid, kesetaraan, tafsir, kesaksian perempuan.*

مقدمة

من قضايا معاصرة هامة نواجهها الآن في العصر الحديث هي قضية المرأة و مكانتها في المجتمع بجانب قضية حقوق الإنسان وحرية التعبير والتدين والمساواة بين الرجل والمرأة وغيرها من القضايا. إلا أن قضية المساواة بين الرجل والمرأة تعتبر قضية مثيرة حقا للبحث والاهتمام في المجتمع المعاصر الحديث حيث إنها تعدّ معيارا إلى أي مدى ديموقراطية مجتمع أو دولة ما في إمكانية تبنّيها القيم والروح التقدّميّة بفتح الفرص المتساوية للمرأة للالتحاق والاشتراك المتساوي مع الرجل في مجالات الحياة المتنوعة اجتماعيا وسياسيا ومهنيا.

والأمر يزداد إثارة للبحث والمناقشة عند ما وضعت هذه القضية مرتبطة بنظرات وتعاليم دينية عن المرأة من بينها دين الإسلام. فقد بدت في أواخر الأوقات إساءة الفهم للإسلام حينما ربطت قضية المرأة بوجهة نظر الإسلام بأنه لايحترم كافيا بحق المرأة، من بينها قضية شهادة المرأة كما وردت في القرآن الكريم في سورة البقرة الآية 282. فالآية ذاتها صريحة في بيان قبول شهادة رجلين أو رجل وامرأتين في مجال المعاملات حيث تذكر الحكمة في الآية "أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى".

بمناسبة ذلك، جاءت تفسيرات عديدة متقاربة لمعاني الآية—رغم تنوعها—متفقة إجماليا على أن الآية تنبيه على أهمية شهادة الرجل حيث تساوي شهادة امرأتين. لدعم وجهة نظر هذه، جاء التفسير معتضدا بالأدلة النقلية والعقلية حيث إن المرأة ناق ة العقل والدين، أو

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

أن الآية تعتبر من قبيل "التعبدي" لغاية الامتثال فقط أو غير معقولة المعنى ولا مجال للاجتهاد عن بحث علة الحكم وراء ذلك. وعلى صعيد آخر، جاءت البنية الثقافية الأبوية الموروثة عبر القرون والأزمان عندنا في المجتمعات المسلمة بعامتها تدعم تلك الحالة المؤسفة للمرأة.

نظرا لأهمية قضية تساوي الحقوق بين الرجل والمرأة، فقد اهتم بعض العلماء والمفكرين المسلمين المعاصرين بتوضيح الآراء والرؤى الـ□حيحية عنها لأجل القضاء على المفاهيم التي تسيء فهم الإسلام عن المرأة. فالبعض ينتسب أن الحالة التي لاتعترف بتساوى الرجل والمرأة بأنها ليست من الإسلام، بل أنها متأثرة بتقاليد راكدة ووافدة (al-Gazālī, 2002). والآخر يرى أن الحالة تحتاج إلى توضيح عن حقائق وشبهات حول مكانة المرأة في الإسلام (Imārah, 2010‘)، حتى تزداد الحاجة إلى البيان عن مركز المرأة في الحياة الإسلامية نظريا وتطبيقيا (al-Qarḍāwī, 2005).

و المشكلة تبدو عند بيان العلاقة عن تفسير الآيات القرآنية عن المرأة التي من ناحية تشهد بإ□اف المرأة وتكريمها، بل أنها متساوية للرجل في أصل النشأة والحقوق والخ□ائص الإنسانية العامة والتكاليف والمسؤولية كما وردت في بعض الآيات القرآنية. بينما تأتي في آية البقرة عن عدم المساواة في العدد بينهما حيث تساوي شهادة رجل شهادة امرأتين. هذه الحالة—بطبيعة الحال—تثير الأسئلة: ما معنى المساواة والعدالة بين الرجل والمرأة من وجهة تفسير الآية؟ هل تترك الآية على مقاصدها ومعانيها اللفظية؟ هل العدد للشاهد يعتبر أمرا أساسيا في قبول شهادة؟ أ هي كمّا أم كيفا؟ هل الآية عن شهادة المرأة من الأمور التعبدية أو التعقلية (قابل للتعقل)؟ ولماذا تقبل رواية المرأة وحدها مثل رواية الحديث النبوي مع إلزام شهادة امرأتين؟ هل تقبل رواية المرأة فقط في القضايا الدينية دون المجالات السياسية؟ هل

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

المفهوم عن عدم التساوي بين الرجل والمرأة حقا ينتج من شواهد نقلية أو أنه يورث من تقاليد وثقافات وعادات؟

والبحث عن مفهوم المساواة في شهادة رجل وامرأتين سيكون من مهمة هذه الدراسة، حيث تهتم بتقديم المناقشة عن معنى المساواة في الآية لدى المفسرين. باستخدام طريقة الاستقراء التحليلي منهجا للبحث، سيبحث المقال في تفسير الآية عند المفسرين قديما وحديثا. ثم يليه البحث في الانتقادات على تفسير الآية بين جدلية النص والسياق، ويليه البحث في أهمية فقه مقاصد الخطاب كمخرج للعثور على معنى أليق عن المساواة في شهادة الرجل والمرأة. ويختتم هذا البحث بالخلاصة المهمة من هذه الدراسة.

تفسير الآية عند المفسرين قديما وحديثا

لاشك أن الإسلام كدين موحى قد وضع القيم والمقومات الأساسية عن التساوي بين الرجل والمرأة في شتى مجالات الحياة المتنوعة كما توجد في بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية. فالقرآن قد نبّه أهمية مساواة المرأة للرجل في التكليف والتدين والعبادة (سورة الأحزاب: 35). والقرآن أيضا سوّى بين الجنسين في التكاليف الدينية والاجتماعية الأساسية (سورة التوبة: 71) حتى روي عن عائشة أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: (إنما النساء شقائق الرجال - أحمد، 256/6). كل هذه النصوص الشرعية تدل بوضوح على أن من فضل الإسلام أنه كرم المرأة وأكد إنسانيتها إذ أنها متساوية للرجل في أصل النشأة والحقوق والخصائص الإنسانية العامة والتكاليف والمسؤولية (al-Qarḍāwī, 2005: 4-5).

هذه القيم العادلة والمتساوية بين الرجل والمرأة ناشئة ومقبولة ومتطورة واسعة عند المجتمع الإسلامي منذ عصر نزول الوحي لإبادة العادات والتقاليد والحالات الغير متساوية في

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

مجتمع العرب الجاهلي قبل الإسلام (al-'Alwani, 1996: 174-175). إن هذه النقطة مهمة للغاية للانتباه هنا حيث إن للإسلام رؤية شاملة منذ ظهوره من زمن بعيد في عرض مفهوم العدالة والحقوق المتساوية بالنسبة للرجل والمرأة. غير أن هذه الرؤية الشاملة اقتلعت وفقدت قليلا فقليلا في أذهان المسلمين حين الأنظار والرؤى الغير متساوية والغير متوازنة قويت في المجتمع وظهرت على السطح وأصبحت من بعد خطابا دينيا مستبدا (authoritarian) يحل محلها. وهذه الظروف تستمر إلى أن صارت هذه الرؤية المستبدة مقبولة لدى المسلمين كما هي بدون أي تساؤلات ومناقشات تالية (taken for granted). إضافة إلى أن صارت الرؤية الغير متساوية هذه تيارا موثوقا في تفسير الآيات القرآنية المتعلقة بقضايا المرأة (Abou el-Fadl, 2001: 98-140).

وتحوّل الأنظار والرؤى من المتساوية إلى الغير متساوية بين الرجل والمرأة ترجع أصلا إلى أسباب عديدة. من بين الحجج والأدلة المقدمة لتبريرها بعضها معتضدا بالأدلة النقلية والعقلية حيث إن المرأة ناق ة العقل والدين كما وردت في حديث، أو أن المرأة نفسها تواجه مشاكل نفسية بالذاكرة حيث إنها قد تنسى، فذكرتها الأخرى. أما باقي الأدلة ترجع إلى عوامل تقاليد وعادات وثقافات في المجتمع المتمثل في البنية الثقافية الأبوية (patriarchy) الموروثة عبر القرون والأزمان.

إنه ليس من السهل للتحديد حتما منذ متى يتحول معنى التساوى العادل في الإسلام عن حقوق الرجل والمرأة يظهر على السطح. غير أن اعتماد تفسير معنى الآية لغويا ولفظيا يمكن رجوعه إلى نمط التفسير المتطور عند المفسرين منذ العصر القديم في عهد سفيان بن عيينة (ت 198هـ/814م) الذي يقبل مفهوم الآية حرفيا حيث فسرت أن المرأة إذا قامت للشهادة، إن ضلت، فتذكر إحداهما الأخرى، وهذه (شهادة امرأتين) تساوي فقهيّا شهادة رجل. بينما جاء

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

الآخرون من المفسرين، من بينهم الطبري (ت 310هـ/923م) برد على الرأي أن تذكير الأخرى من المرأة له تأثير في تذكير الأولى عما نسيت (al-Ṭabarī, 1988: 6/64-68). وجيل المفسرين الذين كانوا يأتون بعد عصر الطبري لم يتجاوزا هذين الموقفين من التفسير (أي موقف المرأة المتذكرة بعد أن نسيت تساوي فقهيّا لشهادة رجل، أو موقف الامتزاج بين المرأة الناسية والمتذكرة فتعدّ فقهيّا متساو بشهادة رجل،كما سيرى فيما بعد في بعض كتب التفسير قديما وحديثا (al-'Alwani, 1996: 178).

من هنا، يتبلور لنا أن التفسير بعدم التساوي في الشهادة بين الرجل والمرأة قد يؤدي إلى حالة الصراع بين الإسلام المتسم بالتساوي أخلاقيا و بين الإسلام المطبّق تاريخيا. وهذا المفهوم يوجد في معظم كتب التفسير قديما وحديثا عند تفسير آية البقرة عن شهادة المرأة (أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى).

الإمام المفسر الأصولي الشهير، فخرد الدين الرازي (ت 606هـ/1210م) في تفسيره "مفاتيح الغيب" كتب وبيّن أن النسيان في الآية غالب طباع النساء لكثرة البرد والرطوبة في أمزجتهن واجتماع المرأتين على النسيان أبعد في العقل من صدور النسيان على المرأة الواحدة فأقيمت المرأتان مقام الرجل الواحد حتى أن إحداهما لو نسيت ذكرتها الأخرى (al-Rāzī, 1981: 7/122-123). فالحاجة إلى إحضار امرأتين في الشهادة راجعة إلى الطبيعة البيولوجية للمرأة حيث إن النسيان غالب طباع النساء.

معنى الآية بنفس المفهوم أيضا ذكره المفسر المعتزلي، الزمخشري (ت 538هـ) في تفسيره المشهور، الكشاف، حيث فسر (أن تضل إحداهما) بأن لا تهتدي إحداهما للشهادة بأن تنساها، من ضل الطريق إذا لم يهتد له. ولما كان الضلال سببا للإذكار، والإذكار مسببا عنه فينزل

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

كل واحد من السبب والمسبب منزلة الآخر لالتباسهما واتالهما. بالإضافة، الزمخشري أيضا ذكر واقتبس في تفسيره أن شهادة النساء مع الرجال مقبولة عند أبي حنيفة فيما عدا الحدود والقاص (al-Zamakhsyarī, 1998: 1/513).

نفس معنى الآية لفظيا لكن بالتوسع والتعمق بالنظر إلى سياق الوقت الحاضر أيضا يشير إليه تفسير "في ظلال القرآن" الذي يعدّ من كتب التفسير الحديث، حيث يذكر فيه أن الضلال للمرأة كما جاء في الآية ينشأ من أسباب كثيرة. لأن الآية نزلت في مسألة المعاملة، فقد ينشأ الضلال من قلة خبرة المرأة بموضوع التعاقد، مما يجعلها لا تستوعب كل دقائقه وملابساته ومن ثم لا يكون من الوضوح في عقلها. وقد ينشأ من طبيعة المرأة الانفعالية. بالاختار، يمكن تلخيها أن السبب في عدم التساوي للعدد في شهادة المرأة بالنسبة لشهادة الرجل راجع إلى تقيرها خاصة بموضوع التعاقد، والطبيعة الوجدانية الانفعالية للمرأة، بينما الشهادة عل التعاقد في مثل هذه المعاملات في حاجة إلى تجرد كبير من الانفعال (Qutub, 2003: 1/335-336).

ونحن ما زلنا في تفسير آية شهادة المرأة كما وردت في سورة البقرة. السؤال المعقول للموضوع طرحه المفسر ابن العربي (ت 543هـ/1148م) في كتابه "أحكام القرآن" حين فسر الآية (فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان) فقال: إنها من ألفاظ الإبدال، فكان ظاهره يقتضي ألا تجوز شهادة النساء إلا عند عدم شهادة الرجال، وهذا ليس كما زعمه، وما هي الأسرار في ذلك؟ لو أراد ربنا ذلك لقال: فإن لم يوجد رجلان فرجل. فأما وقد قال: فإن لم يكونا فهذا قول يتناول حالة الوجود والعدم. والله أعلم (al-'Arabī, 2003: 1/334).

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

والتفسير المختلف للآية حيث يشعر بروح التجديد المعاصر ظهر عند ما أتى المجدد المصري محمد عبده (ت 1905م) وسيد محمد رشيد رضا (ت 1935م) برد تفسير شهادة امرأتين راجع إلى طبيعة الوجدان المختلفة بين الرجل والمرأة ولأنها ناق ات عقل ودين. بعد أن قام بتفسير الآية (أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى) أي حذر أن تضل إحداهما أي تخطئ لعدم ضبطها وقلة عنايتها فتذكر كل منهما الأخرى بما كان فتكون شهادتها متممة لشهادتها حيث إن كلا منهما عرضة للخطأ والضلال أي الضياع وعدم الاهتداء إلى ما كان وقع بالضبط. ثم أضاف في آخر التفسير أن من طبع البشر ذكرانا وإناثا أن يقوي تذكرهم للأمور التي تهمهم ويكثر اشتغالهم بها. والآية نزلت في شأن الاشتغال بالمعاملات المالية، ولا ينافي ذلك اشتغال بعض النساء الأجانب في هذا العصر بالأعمال المالية و لو كان قليلا لا يعول عليه، لكن الأحكام العامة ما زالت تناط بالأكثر في الأشياء وبالأصل فيها (Rasyīd Riḍā, 1367 H: 3/122-125).

والمفهوم المختلف المتوسع لشهادة المرأة أيضا أتى به محمد الطاهر بن عاشور (ت 1973م)، من علماء المقاصد بتونس. ذكر ابن عاشور في تفسيره أن الآية جاءت بكان الناق ة مع التمكن من أن يقال فإن لم يكن رجلان لئلا يتوهم منه أن شهادة المرأتين لا تقبل إلا عند تعذر الرجلين كما توهمه قوم، وهو خلاف قول الجمهور، لأن مق ود الشارع التوسعة على المتعاملين. وفيه أيضا مرمى آخر و هو تعويدهم بإدخال المرأة في شؤون الحياة إذا كانت في الجاهلية لا تشترك في هذه الشؤون، فجعل الله المرأتين مقام الرجل الواحد، وعلّل ذلك بقوله تعالى (أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى)، والضلال هنا بمعنى النسيان (Ibnu ʻĀsyūr, 1984: 1/108-111).

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

بعد عرض وسرد وجهات نظر عديدة لمعنى الآية في كتب التفسير قديما وحديثا، يتبين لنا أن البحث عن مفهوم الآية المناسب بطلبات الحياة في الوقت الراهن ما زال مفتوحا للنقاش إذ أنه محول من جدلية النص والسياق، أو بتعبير أدق عند المفكر الجزائري محمد أركون (ت 2010م)، يعد هذا من قبيل المسائل الممكن التفكير فيها، خاصة لاستجابة طلبات الوقت المعاصر الذي يطلب فيه تساوي الحقوق بين الرجل والمرأة في شتى مجالات الحياة المتنوعة.

الانتقادات على تفسير الآية: جدلية النص والسياق

انطلاقا من التفسير الوارد المذكور أعلاه للآية، جاءت تساؤلات عديدة ومناقشات جمة حول مفهوم شهادة رجلين أو رجل وامرأتين. السؤال يظهر عند طلب بيان روح المساواة في الإسلام التي لا تتمثل في عدد رجل وامرأتين مما تؤدي إلى جدلية بين النص والسياق. رغم أن كثيرا من الفقهاء عدّوا أنه ليس واردا في مقام الشهادة التي يقضي بها القاضي ويحكم، وإنما هو وارد في مقام الإرشاد إلى طرق الاستيثاق والاطمئنان على الحقوق بين المتعاملين عند التعامل حيث إن الآية نزلت في شأن المعاملة (al-Qarḍāwī, 2005: 10؛ al-‘Alwani, 1996: 173)، غير أنه لا يتلائم مع روح العدالة والمساواة بين الرجل والمرأة المعترف بها في الإسلام في كثير من الآيات القرآنية.

وتفسير الآية لفظيا وحرفيا بعدم التساوي في الشهادة بين الرجل والمرأة قد يؤدي إلى حالة الصراع بين الإسلام المتسم بالتساوي أخلاقيا و بين الإسلام المطبّق تاريخيا. بالرغم من وجود كثير من التفسير السويّ للآية، إلا أنه لا يسلم من أي انتقادات واعتراضات لعدم شموله على المفهوم العادل في التساوى بالعدد كما فهمه المعاصرون.

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

من بين الانتقادات التي وجهت إليه أن الحالة بعدم التساوي بين الرجل والمرأة في الشهادة غير منف□لة، بل متاثرة بنوع التفسير بالمأثور المتوارث المتعامل أزمانا تحت سيطرة وهيمنة المفسرين من الرجال، مما قد أدى إلى تهميش المرأة من دورها في فهم مقاصد ومعاني الآية القرآنية (Wadud-Muhsin, 1994: 1-2).

نفس الانتقادات أيضا وجهت-لكن بعبارة أخرى-أن الرح النقدية بين العلماء والمفسرين لم تظهر عند لقاء كراهيتهم للمرأة (mysoginism) م□دقة ومؤكدة ومبررة بوحي إلهي من القرآن، لكنهم ما زالوا فشلوا في إنشاء مبادئ أو قوانين أو أمور بديهيات تسمح لقارئ القرآن فهم تمييز الهيكلية عن الظرفية (Mernissi, 1987: 127).

من الضروري أيضا أن نذكر هنا دراسة حول إنتاج واستنساخ وتطبيق الشريعة الإسلامية في الع□ور الوسطى بشأن قضية المساواة بين الجنسين الرجل والمرأة كما تظهر في أعمال الفقهاء السنّي من القرن الثاني عشر الميلادي بعد عهد الأيوبية في مصر. أجريت الدراسة في البحث عن الفروق القائمة على الجنس (gender based distinctions) التي تم تحديدها عن مكانة الشهادة في الشريعة الإسلامية في الع□ور الوسطى من خلال الحجج التي قدمها القرافي (الفقيه المالكي في القرن الثالث عشر الميلادي) والطرابلوسي (الفقيه الحنفي السوري في القرن الخامس عشر الميلادي). وجدت الدراسة أنه على الرغم من أن تقارير الرجال والنساء كانت صريحة على قدم المساواة أمام المحكمة، إلا أن القانون رفض اعتبار تصريح المرأة الفردية دليلا لأن القانون يلزمها بالبقاء في المنزل لتجنب الفساد الاجتماعي والفوضى. من الأسباب الأخرى التي يُنظر إليها كدعم على الدليل الأول، هي أن المرأة تعاني بطبيعتها ناق□ات في العقل والدين. وبالتالي، فإن النساء في كثير من الظروف، ت□بح الجهات الفاعلة الاجتماعية المهمشة سياسيا

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

(politically marginalized social actors) في نهاية المطاف (Fadel, 1997: 186-194).

نفس الخلاصة عن وجود الفجوة في عدم التساوي بين الرجل والمرأة في الواقع الذي قد يؤدي إلى حالة الصراع بين الإسلام المتسم بالتساوي أخلاقيا وبين الإسلام المطبّق تاريخيا أيضا أنتجتها دراسة أجراها الأستاذ خالد أبو فاضل حين انتقد على الفتاوى التي أصدرتها اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (CRLO) بالمملكة العربية السعودية خلال خمس سنوات من سنة 1997م. وردت الفتاوى من اللجنة في قضايا المرأة معظمها مبنية على شواهد الكراهية للمرأة (mysoginism) أكثر من اهتمامها بالقضية المبنية على الأدلة وطرق الاستنباط المعترف بها كما هي معروفة في علم أصول الفقه. ثم ظهرت هذه الاتجاهات على السطح وقويت آثارها في المجتمع وأصبحت فيما بعد خطابا دينيا مستبدا (authoritarian) يحل محلها (Abou el-Fadl, 2001).

بالإضافة إلى ذلك، يوجد خلال التاريخ داخل المجتمع المسلم نوع من التضارب - سواء عن قصد أو عن غير قصد- في الاختلاف وجعل الفصل والتمييز بين ما يُعتبر لاحقًا خطابًا سياسيًا (political speech) وهي شهادة وبين ما يعتبر خطابًا معياريًا (normative speech) وهي رواية. من ناحية الرواية، من بين الجيل الأول من المسلمين في عهد الصحابة، كان هناك العديد من النساء اللاتي شاركن في كل من عملية رواية الحديث النبوي وتلقي العلوم الدينية. يمكن أن نذكر من أبرز هؤلاء النساء هي عائشة بنت أبي بكر، أصغر زوجة للنبي صلى الله عليه وسلم وهي من أكثر الحفاظ للحديث حفظا ورواية. من بين المتطلبات والشروط الأساسية في رواية وحفظ الحديث حتى يكون مقبولا أصليا أن يكون الراوي عادلا ضابطا باعتباره الراوي المؤهل. هذا الشرط الصارم قد تم تحقيقه من قبل عائشة وحدها، بحيث تم قبول روايتها.

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

وعلى العكس من ذلك، يجب على شرط الشهادة في الخطاب السياسي على النحو المفهوم في الآية وضع امرأتين مساوية لرجل واحد على أساس أن المرأة ناق ة عقل ودين، حتى تكون عرضة للنسيان وأقل موثوقية وأقل م داقية والتي هي في الحقيقة قريبة من الظروف الاجتماعية بدلاً من القدرة والتمكن التي ينتمي إليها.

بالرغم من أن هذا الرأي لا يمكن تعميمه، إلا أنه من المهم أن نلاحظ هنا أنه على امتداد تاريخ الفقه الإسلامي، يمكننا العثور على عدد قليل فقط من الفقهاء المهتمين بهذه القضية، منهم ابن تيمية الحنبلي (ت 728هـ/1328م) وابن قيم الجوزية (ت 751هـ/1350م). فإنهما رفضا نوعا من التمييز بين الخطاب السياسي (شهادة) والخطاب المعياري (رواية). بناءً على أن رواية النساء للحديث النبوي مقبول ما دامت موثوقة بالعدل والضبط، فإن الغرض من الشهادة هو اكتساب الحقيقة عما وقع في الماضي. لذلك، إذا كان يُعتقد أن المرأة يمكن الاعتماد عليها في روايتها فيما يتعلق بالأمور الدينية، فيجب افتراضها—حيث كل الأشياء متساوية—أن تكون شهادة المرأة أيضا موثوقة في مجالات أخرى من الحياة طالما يكون صحيحًا وجديرا بالثقة، بصرف النظر عن جنسهم. انطلاقا من هذا، رفض كل من ابن تيمية وابن قيم الجوزية رأي شهادة المرأتين على قدم المساواة مع شهادة رجل واحد حيث يكمن في صميم التمييز ضد شهادة المرأة. كلما أثبتت المرأة أنها ذات م داقية، يجب قبول أدلتها وشهادتها (Fadel, 1997: 196-198).

إن التفسير المتباين بين الفقهاء كما ذكر أعلاه قد أوضح لنا كيف حاول بعض العلماء المحترمين وضع معاني كلمات في القرآن - بطريقة أو بأخرى - لغرض وحيد وهو دعم الأفكار الاجتماعية السائدة عند المجتمع المسلم، بحيث لا يمكن بالكاد تجنب التفسير المتحيز المبنى على الجنس (gender biased interpretation) في الفهم (al-'Alwani, 1996: 180-

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

(181. بينما جاءت رسالة الإسلام بوضع التركيز صراحة على تساوى العلاقة المتبادلة والمساواة بين الجنسين الرجل والمرأة، وأنهما شريكان في الحياة كما وردت في بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية. ولبيان كرامة المرأة ومكانتها أتى الإسلام من أجلها.

وخلاصة القول، في النهاية، يمكننا الاستنتاج بعض النقاط المهمة بمثابة هذا أن تفسير آية شهادة المرأة كما جاءت في سورة البقرة، في حاجة إلى تويغها تفسيريا وفق السياق بإيجاد روح أكثر منطقية متفقة مع القيم الإسلامية حول العدالة والمساواة بين الجنسين، ولا سيما في قضية التعامل مع شهادة المرأة (Mubarrak, 2016: 292-293). و مع ذلك، لابد أيضا من مراعاة قواعد التفسير حسب ما اتفق عليه علماء القرآن مع البحث المتواصل عن الطريقة اللائمة المعاصرة المتفقة وحاجات العصر. في هذه الحالة، من الضروري عند تفسير الآية القرآنية لفت النظر إلى سياق تاريخية اجتماعية محيطة عند نزول الوحي وربطها بالوقت المعاصر. كما أنه من الحاجة أيضا إلى التأمل إلى جوانب أخلاقية من النص والهيكل الهرمي من القيم(Saeed, 2006).

أهمية فقه مقاصد الخطاب

من التحديات في الوقت الراهن بشأن قراءة وفهم القرآن الكريم قراءة معاصرة هو إمكانية إحضار التفسير المناسب والمعقول والمقبول والقابل للتطبيق حيث إن القرآن رغم أنه موحى إلى نبيبنا محمد صلى الله عليه وسلم قبل أربعة عشر قرنا لكنه يحتوي على قيم وقواعد وأساسيات وإرشادات عامة صالحة متناسبة لكل زمان ومكان.

1
JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

بشأن تفسير شهادة المرأة في الآية، مدار النقاش لا يتحدد في البحث عن أسرار وحكم من اختلاف العدد في شهادة المرأة عن الرجل، أو في كيفية مفهوم وتفسير الآية اللائقة للمطالبة بالمساواة بين الرجل والمرأة, إذ أن المطالبة بالمساواة هنا لا تعني مطلقًا كيفية إحداث تغيير في نموذج رقم التفاوت وتغييره لتصبح شهادة امرأة واحدة متساوية لشهادة رجل بشكل مباشر. المشكلة ليست بهذه السهولة. إن إحداث تغيير ذي قيمة في تفسير القرآن ليس مجرد تغيير في المعنى، بل إنه يرتبط أيضًا ارتباطًا صارمًا بكيفية بناء النموذج (paradigm)، وما هي قواعد التفسير الملائمة عند التعامل مع تفسير الآية، وكيف يتم الحفاظ على المنطق القانوني (legal reasoning) لشرح مثل هذا النموذج المتغير؟

لأن الحديث عن الأحكام غالبا تحتاج إلى طرق الاستنباط لاستخراجها، فمن الخطوات الأولية هو سلك الطرق المعتمدة المعترف بها المعروفة في علم أصول الفقه لتحصيل الأحكام، إذ أن هناك في علم أصول الفقه طرق متنوعة منقسمة إلى ثلاثة أنواعلاستنباط الأحكام (al-Dawīlabī, 1995: 347-361): (1) **الطريقة البيانية** التي تعتمد على القواعد اللغوية ومواصفاتها لفهم النصوص الشرعية من الأمر والنهي والمطلق والمقيد والعام والخاص والمجمل والمبين وغيرها. (2) **الطريقةالتعليلية** التي تهتم بالبحث عن علة الحكم وراء شرعية أحكام ما. والطريقة التعليلية غالبا ما تستخدم في القياس. و(3) **الطريقة الاستصلاحية**التيتنبني على المفاهيم والمقومات العامة من الشريعة الإسلامية المتمثلة في جلب المصالح والمنافع ودرأ المفاسد والمضار، والطريقة "الاستصلاحية" أكثر ما يمكن أن تستخدم في مواجهة وإجابة قضايا معاصرة حيث أتيح المجال أوسع للاجتهاد والتفكير في العثور على الحكم والأسرار والأغراض والأهداف من تنزيل الأحكام الشرعية في أرض الواقع المتمثلة ب"مقاصد الشريعة الإسلامية" من

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

حفظ الضروريات والحاجيات والتحسينيات في حفظ الدين والنفس والنسل والعقل والمال والعرض إيجادا وعدما.

في هذا الشأن، هناك طريقةيمكن اقتراحها هنا للبحث عن تفسير جديد في معنى شهادة المرأة كما جاءت في الآية عن طريق إحياء فقه المقاصد بنوعيها (مقاصد الخطاب ومقاصد الأحكام) لغرض البحث عن أغراض الشريعة باعتباره الدراسة الأكثر قيمة في دراسات الشريعة الإسلامية الحالية حيث تبحث في الحكم والأسرار والأغراض والخير والكرم للبشرية من تشريع شريعة الله سواء في القرآن أو في السنة.

وقد قام العديد من العلماء بإجراء دراسات المقاصد في الوقت المعاصر، خاصة بعد عصر العالم المقاصدي من تونس، ابن عاشور (ت 1973م). وقد رأى ابن عاشور فيما يتعلق بآية شهادة المرأة، وفقًا لما ذكره في تفسيره، أن الآية ما زالت معقولة وقابلة للتعقل، بحيث أكد على أن الغرض من الشريعة في قضية امرأتين من الشهود هو بساطة وسهولة وتوسعة للبشرية في أي معاملات مالية من خلال إشراك المرأة في داخلها، وهذا على عكس التقاليد العربية السابقة قبل الإسلام.

بالنسبة لدراسات المقاصد الحالية، هناك أيضا العديد من المحاولات الجادة التي قام بها علماء المقاصد مثلما أظهرها العالم المغربي، أحمد الريسوني الذي بذل كل جهوده من أجل البحث عن الغرض الأساسي والحكمة لأي تشريع لله في الشريعة من خلال التمييز بين ما ينبغي أن يكون الغرض الحرفي من الآية (مقاصد الخطاب) و بين ما يكون سرا وهدفا وحكمة ومقصدا لشريعة الله؟

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

والمقصود من مقاصد الخطاب كما ذكره الريسوني (2014: 9-12) هو البحث عن مقاصد الشرع من كلامه ومن خطابه، بمعنى ما المراد من هذا النص؟ ومن هذه العبارة؟ ومن هذا الأمر؟ ومن هذه الآية؟ ومن هذا الحديث؟ أي المعنى المراد والحكم المقصود. لأن التقصير في معرفة مقاصد الخطاب يفسد الفهم من بدايته ويحرفه من منطلقه. والنص الشرعي المتمثل في القرآن الكريم والحديث النبوي يأتي باللغة العربية التي قد يستعمل فيها اللفظ ويريد غير ظاهره، ويستعمل اللفظ ويريد غير عمومه، ويستعمل اللفظ ويريد غير حقيقته أو ما يسمى المجاز. ويريد الشيء ولا يصرح به وإنما يشير إليه ويكني عنه. فإن الخطاب العربي فيه سعة ومرونة، وفيه تنوع وتفنن مما يفسح مجالا كبيرا للمتلقي أن يتلقى بذكاء ونباهة. لذا، فقه مقاصد الخطاب يحتاج إلى تدبر، وأخذ قرائن، وسياقات، ولوازم.

من الأمثلة التوضيحية في هذا المقام معنى التحريمين الواردين في الآيتين من القرآن في قوله تعالى: (حرمت عليكم الميتة – البقرة 173) وقوله تعالى: (حرمت عليكم أمهاتكم – النساء 23). فما المقصود من التحريم في الآيتين؟ لأن العبارة واحدة والمعنى والمقصود مختلف اختلافا تماما. ففي الآية المتعلقة بتحريم الميتة والدم إلى آخره، جاء التحريم عاما ولم يذكر الأكل مع أنه المقصود إذ إضافة التحريم إلى ذات الميتة و ما عطف عليها، فإنها من المسألة الملقبة في أصول الفقه بإضافة التحليل والتحريم إلى الأعيان، ومحملة على تحريم ما يقصد من تلك العين باعتبار نوعها. بينما تحريم الأمهات في الآية الثانية متعين لحرمة تزوجهن وما هو من توابع ذلك كما اقتضاه السياق (al-Raysūnī, 2014: 16-17). رغم أن كلتي الآيتين واردتين بلفظ التحريم، لكنهما مختلفان في المعنى. لمعرفة المعنى الدقيق اللائق المناسب للآية—بطبيعة الحال—يحتاج إلى تدبر، وأخذ قرائن، وسياقات، ولوازم وغيرها من المؤشرات لدعم المعنى المراد.

JURISPRUDENSI:
Jurnal Ilmu Syariah, Perundang-undangan dan Ekonomi Islam
Volume 12 Edisi 1 Tahun 2020, 79-99
Doi: https://doi.org/10.32505/jurisprudensi.v12i1.1461

بشأن شهادة المرأة الواردة في الآية في سورة البقرة: ما هو المعنى الحقيقي للشهادة في اللغة العربية لفهم مقاصد الخطاب؟ هل اشتراط امرأتين ورجل واحد في جميع الأمور المتعلقة بالأمور القضائية أو فقط في المعاملات المالية كما يفهم من سياق الآية؟ كيف نفهم مقاصد الشريعة التي تمثلت في العدل والخير من هذه الآية؟ هل تتطلب العدالة بمعناها نفس عدد الشهود أو مجرد جودة في الشهادة؟ هل يمكن استبدال الشهادة بإثبات المستندات لتحلّ محلّها؟ أي أسئلة أخرى لا تزال من الممكن طرحها عند التعامل مع تفسير الآية لكي لا نقع في فهمها فهما سطحيا، ولكن بالتعمق لأجل الحـ ـول على المعنى الدقيق العميق المتفق مع الأغراض الشرعية (Mubarrak, 2016: 294).

بالاختـ ـار، فإن فقه مقاصد الخطاب عن شهادة المرأة ستزود رحلة طويلة في توضيح المزيد عن معاني ألفاظ الآية التي يجب تدعيمها بالحجج والأدلة الكافية من أجل إيجاد تفسير أكثر عدلاً ومتكافؤاً بشكل مستمر وفق نظرة الشريعة الإسلامية في حياتنا المعاصرة.

خاتمة

هذا البحث المتواضع قد حاول بقدر الإمكان إحضار المناقشة العلمية حول تفسير آية شهادة المرأة في سورة البقرة. بالرغم من أن تفسير الآية عند المفسرين قديما وحديثا على حد متساو ومتباين، غير أن مراد ومفهوم الآية ما زال – ولا يزال- مفتوحا للآراء والنقاش. أو بعبارة أخرى يمكن اعتبار آية شهادة المرأة من قبيل المسائل الممكن التفكير فيها، على حد تعبير المفكر الجزائري، محمد أركون.

عند قراءة وفهم الآية، بجانب مراعاة قواعد التفسير حسب ما اتفق عليه علماء القرآن، سرعان يليه البحث المتواصل عن الطريقة اللائمة المعاصرة المتفقة مع حاجات العصر لأن أثناء قرائتها في حاجة إلى تويغها تفسيريا وفق السياق بإيجاد روح أكثر منطقية متفقة مع القيم الإسلامية حول العدالة والمساواة بين الجنسين، ولا سيما في قضية التعامل مع شهادة المرأة. في هذه الحالة، لا يقل من الأهمية لفت النظر إلى سياق تاريخية اجتماعية عند نزول الوحي وربطها بالوقت المعاصر، والتأمل إلى جوانب أخلاقية من النص والهيكل الهرمي من القيم. في محاولة ذلك، الاستناد إلى فقه المقاصد هو أحد الطرق للعثور على مفهوم المساواة اللائق في قضية شهادة المرأة.

مراجع

Abou El Fadl, Khaled. 2001. *Speaking in God's Name – Islamic Law, Authority and Women*. Oxford: Oneworld Publication.

Al-'Alwānī, Taha J. 1996. "The Testimony of Women in Islamic Law". *The American Journal of Islamic Social Sciences*. 13:2.

Al-Dawīlabī, Muḥammad Ma'rūf. 1995. *Al-Madkhal ilā 'Ilmi Uṣul al-Fiqh*. Al-Qāhirah: Dār al-Syawwaf lil Nasyr wa al-Tawzī'.

Fadel, Mohammad. 1997. "Two Women, One Man: Knowledge, Power, and Gender in Medieval Sunni Legal Thought".*International Journal of Middle East Studies*. 29:2.

Al-Gazālī, Muḥammad. 2002. *Qaḍāyā al-Mar'ah baina al-Taqālīd al-Rākidah wa al-Wāfidah*. Al-Qāhirah: Dār al-Syurūq.

Ibnu 'Āsyūr, Muḥammad al-Ṭāhir. 1984. *Al-Taḥrir wa al-Tanwīr*. Tunis: al-Dār al-Tunīsiyyah lil Nasyr.

Ibnu al-'Arabī, Abū Bakr Muḥammad bin 'Abdullāh. 2003. *Aḥkam al-Qur'ān*. Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.

'Imārah, Muḥammad. 2010. *Ḥaqāiq wa Syubuhāt Ḥawl Makānah al-Mar'ah fī al-Islām*. Al-Qāhirah: Dār al-Salām.

Mernissi, Fatima. 1987. *The Veil and the Male Elite*. New York: Addison-Wesley.

Mubarrak, Husni. 2016. "In Search of Islamic View of Justice on Women Testimony". *Ijtihad*. 16:2.

Al-Qarḍāwī, Yūsuf. 2005. *Markaz al-Mar'ah fī al-Ḥayāh al-Islamiyyah*. Al-Qāhirah: Maktabah Wahbah.

Qutub, Sayyid. 2003. *Fī Ẓilāl al-Qur'ān*. Al-Qāhirah: Dār al-Syurūq.

Rasyīd Riḍā, al-Said Muḥammad. 1367. *Tafsīr al-Manār.* Al-Qāhirah: Dār al-Manār.

Al-Rāzī, Fakhr al-Dīn. 1981. *Mafātīḥ al-Gaib.* Beirut: Dār al-Fikr.

Al-Raysūnī, Aḥmad. 2014. *Muḥāḍarāt fī Maqāṣid al-Syarī'ah.* al-Qāhirah: Dār al-Kalimah lil Nasyri wa al-Tawzī'.

Saeed, Abdullah. 2006. *Interpreting the Qur'an: Towards a Contemporary Approach.* London and New York: Routledge .

Al-Ṭabarī, Abū Ja'far Muḥammad bin Jarīr. 1988. *Jāmi' al-Bayān 'an Ta'wīl Āyy al-Qur'ān.* Beirut: Dār al-Fikr.

Wadud-Muhsin, Amina. 1994. *Quran and Woman.* Kuala Lumpur: Penerbit Fajar Bakti Sdn. Bhd.

Al-Zamakhsyarī, Abū al-Qāsim Maḥmūd bin Umar. 1998. *Al-Kasysyāf 'an Ḥaqāiq Gawāmiḍ al-Tanzīl wa 'Uyūn al-Aqāwīl fī wajūh al-Ta'wīl.* Al-Riyaḍ: Maḵtabah al-Ubaikān.

FIQH MAQASHID AL KHITAB

ORIGINALITY REPORT

14%	14%	2%	1%
SIMILARITY INDEX	INTERNET SOURCES	PUBLICATIONS	STUDENT PAPERS

PRIMARY SOURCES

1	journal.iainlangsa.ac.id Internet Source	14%

Exclude quotes	Off	Exclude matches	< 1%
Exclude bibliography	On		

FIQH MAQASHID AL KHITAB

GRADEMARK REPORT

FINAL GRADE

/0

GENERAL COMMENTS

Instructor

PAGE 1

PAGE 2

PAGE 3

PAGE 4

PAGE 5

PAGE 6

PAGE 7

PAGE 8

PAGE 9

PAGE 10

PAGE 11

PAGE 12

PAGE 13

PAGE 14

PAGE 15

PAGE 16

PAGE 17

PAGE 18

PAGE 19

PAGE 20